

اللقاء المفتوح الخامس والعشرون لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد فان طالعا موافقة الجمعة للعيد. هل تسقط صلاة الجمعة اذا صلى العيد فمن الجمعة واجبة عليه ام ان الظهر تنوب عن الجمعة - [00:00:00](#)

هذه المسألة مسألة خلاف بين الفقهاء. وذلك ان الجمعة حدثت في عصر النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجمعون. فمن اراد منكم ان يجمع فليجمع - [00:00:30](#)

وحدثت في عصر عبدالله ابن الزبير. وصلى الجمعة ولم يخرج اليهم الا لصلاة العصر فسئل ابو هريرة وابن عباس عن ذلك فقال صدق اختلف الفقهاء في هذه المسألة على مذاهب - [00:01:00](#)

المذهب الاول من قال بان العيد يسقط الجمعة فاذا اجتمع عيد وجمعة صلى العيد وسقطت عنه صلاة الجمعة ووجب عليه بدلها الظهر. وهؤلاء يقولون عيدان يجتزى باحدهما. ولكن الظهر لا تسقط. لان النبي - [00:01:30](#)

صلى الله عليه وسلم قال خمس صلوات كتبهن الله على العباد. الظهر لا يمكن سقوطها لان لو سقطت لكان في اليوم اربع صلوات وكان فرض الكفاية يسقط فرضا العين وهذا لا نظير له. المذهب الثاني - [00:02:10](#)

انه اذا اجتمع عيد وجمعة صلى العيد وسقطت صلاة الجمعة والظهر عن من صلى العيد. واما من لم يصلي العيد فتجب عليه الجمعة. هذا المذهب فيه نظر فلم يثبت عليه دليل ظاهر. المذهب الثالث انه اذا اجتمع - [00:02:40](#)

عيد وجمعة قدم الجمعة في اول وقتها لمن يرى جوازه قبل الزوال. فسقطت العيد وحين لا تجب عليه صلاة الجمعة بعد زوال ولا صلاة الظهر وهذا الذي فعله عبدالله بن الزبير ووافقه عليه - [00:03:20](#)

في ابو هريرة وابن عباس ومن تأمل في اثر عبد الله بن الزبير رأى انه خطب قبل ان يصلي والعيد ليس هكذا. فان العيد تصلي قبل ان تخطب فكان في هذا دلالة على ان ابن الزبير قدم الجمعة. لا انه اجتزى بالعيد عن الجمعة - [00:03:50](#)

هذا المذهب ضعيف. فعلى هذا من يرى جواز صلاة الجمعة قبل الزوال وهو مذهب الامام احمد رحمه الله وهذا الذي فعله عبد الله بن الزبير وصدقه علي ابو هريرة وابن عباس وبه افقت طائفة من - [00:04:20](#)

من الائمة فانه يصلي الجمعة اول النهار وتسقو الصلاة والعيد. لان فرض العين يسقط فرض الكفاية. وحينئذ نعم لا تجب عليه صلاة جمعة ولا تجب عليه صلاة ظهر. لان صلى الجمعة وهذا مذهب واضح. وصحيح بشرط ان تقدم الجمعة - [00:04:40](#)

فاذا لم تفعل وصليت عيدا انه صلاة الظهر لا تسقط عنك ولو استيقظت الجمعة لان الله فرض على العباد في اليوم والليلة خمس صلوات وما ثبت بدليل قطعي لا يثبت بمجرد الظن. والاحتمال انما يثبت بدليل واضح قطعي - [00:05:20](#)

نعم. بالنسبة حديث البراء رضي الله عنه. لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم خاله او عمه الى رجل نكح امرأة ابيك والالفاظ الواردة يا شيخ تبي صحة الحديث والاحكام المستنبطة منه حديث - [00:05:50](#)

ترى في قصة قتل النبي صلى الله عليه وسلم اوامر النبي بقتل من تزوج امرأة ابيه وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتي برقبته وان يخمس ما له. قال الحديث مختلف في - [00:06:10](#)

وقد رواه الترمذي في جامعه و اشار الى الاختلاف فيه رواه ابو داود في سننه. وهو حديث يحتجوا بمثله وصححه ابو محمد ابن حزم في المحلى هذا الرجل في داره للاسلام وبين النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:40](#)

بين الصحابة قد ابرم عقدا على امرأة ابيه هذا في قرينة على ان الرجل كان مستحلا ومنه اخذ الامام احمد في رواية شيخ الاسلام

ابن تيمية ردت المستحل عملية. وهؤلاء يقسمون - 00:07:20

استحلال الى قسمين. الاول استحلال بالقول مثل ان يستحل الحرام المقطوع به. هذا ناقض بالاجماع ولا نزاع فيه. والنوع الثاني الاستحلال العملي. وهذا مختلف فيه بين اهل العلم. ولم يتفق عليه الفقهاء. وقد قال به الامام احمد - 00:08:00

رواية وابن تيمية واما جماهير العلماء فانهم لا يأخذون بهذا وهو رواية عن الامام احمد موافقة لقول الجمهور. وهذا للذهاب الى ابن قدامة وغيره. وحملوا حديث البراء على انه كان متزوجا هذا بالنسبة للقتل محتمل - 00:08:40

لكن بالنسبة لتخميس المال غير محتمل. على ان السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المحصن اذا زنا فانه يرحم. قد يجاب عن هذا بانه قتله لانه كان متأولا - 00:09:20

وعلى كل سواء استقام هذا الجواب او لم يستقم. كونوا صلى الله عليه وسلم خمس ماله فهذا دليل على رده وهذا دليل على ردة المستحل للعمل بعمله. وهذا لا يحكم به كل احد. انما يحكم - 00:09:40

طبيب القرائن القوية الدالة على ذلك. فمتى ما دلت قرينة قوية على ان اذا الرجل مستحل لعمله مثل تنظيم دعوتي اليه وترغيب الناس فيه. وتهجين من لم يفعله هذه القرائن على الاستحلال. مثلا ان تكون هناك طائفة ممتنعة - 00:10:10

عن فريضة من فرائض الله او امتنع عن الالتزام بمحرم مقطوع به. وتقاتل على ذلك. هذه قرينة على الاستحلال فمتى ما دلت القرينة القوية حكم بهذا الاصل والخلاف لا يهتك حرمة العلم والفقه. ومتى ما ظهر الدليل - 00:10:50

الواضح وجب المصير اليه. واذا اشكل شيء من هذا فان العفو ويقدم على العقوبة. ومن دخل الاسلام بيقين لم يخرج عنه الا بيقين مثله. نعم. شيخنا كنت معهد دعاء يوم رحنا عنا نص ساعة في - 00:11:30

كثير من الدين يعني نحن ندعم الارهاب وكذا فيوم اتصلنا عليه يعني رفض انه المسلمين تقول مع انه الفلبيني يعني كان الاخ ياسر عن رجل له عامل فلبيني اراد ان يسلم - 00:12:10

قلعة وكافيلو. ويقول كفيلى لا احب ان يسلم. والكفار احسن امانة من المسلمين وهذا الرجل في غاية من الضلال والانحراف. وهذا منافق خالص يرى ان الكفار احسن امانة من المسلمين. واعدل من المسلمين - 00:12:50

هذا من جنود ابليس في الارض. يصد عن سبيل الله. ويبغي الفساد في الارض ويحول بين الناس وبين هذا الدين الحق. هذا الرجل كاد ان يسلم ويحب الاسلام وهذا المنافق يحول بين العلما وطلبة العلم والدعاة وبين - 00:13:20

هذا الرجل حتى لا يسلم. وهذا نتيجة بغض للحق. وحب للباطل ومن في قلبه مثقال ذرة من ايمان. احب لكل العالم ان يدخل في الاسلام. ولا يجد في قلبه حرجا من ذلك - 00:13:50

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقاتل على هذا الدين. وهذا المنافق يجاهد على صد الناس عن هذا الدين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث القادة والعظماء شرقا وغربا يجاهدون في سبيل الله. ويدعون الى دين الله جل وعلا. وقد قال الله - 00:14:20

الله جل وعلا له اي لنبيه صلى الله عليه وسلم قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة وهذا الاعمى يدعو على عمى وعلى ظلال ويصد الناس عن طريق الحق. وعلى الاسلام ومع - 00:14:50

هذا يتكلم بلسانه ويقول ان الكفار احسن من المسلمين. وقد ربما يقول مثل هذا ان دين الكفار احسن من دين ومثل هذه الصبح دين الكفار يصحح دين المشركين. يرى ان الاسلام دين - 00:15:10

النزيه اهل خونة دين الكفار دين نزيه اهل امانا. مع ان الكفرة هم اهل الخيانة وهما للفجور. واذا وجد من المسلمين من ليس بامين فهذا لا يحسب على دين الاسلام فان دين الاسلام دين امانة. والاصل في اهل الاسلام انهم امناء. وان الله ائتمنهم على كل شيء.

وتحملوا - 00:15:30

امانة كما قال تعالى ان عرضنا الامانة على السماوات والارض والجبال فبين ان يحملن واشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا. والنبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان من صفات المنافق من هو اذا اؤتمن خان - 00:16:00

والاسلام يدعو الى رد الامانات الى اهلها. كما قال تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهل وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا

تخونوا الله والرسول وتخونوا امانتكم وانتم تعلمون - 00:16:20

فاذا وجد انحراف فالرجل يحاسب بفعله وعلى فعله ولا ينسب هذا لكل المسلمين يحسب هذا على ان هذا هو دين الاسلام. كما ان الرجل اذا زنا او اذا شرب الخمر فان - 00:16:40

لم يقيم عليه الحد. ولا يحسب هذا على ان كل المسلمين يفعلون هكذا. واذا اشترك من الرجل مال او تكرد السارقة اناس مسلمين لا يعني ان المسلمين موصوفين بهذه الصفات. فان هذه الحالات نادرة. وحتى لو كانت حال الله - 00:17:00

لا يحل للمسلم او لرجل ينتسب للاسلام ان يقول بان الكفار احسن من المسلمين. اخشى ان يسلم يكون الاوائل. لان هذا يطعن في الاسلام هذا. يعتبر ان الاسلام هو الذي يجروهم على مثل هذه الامور. وهذا ابله جاهل - 00:17:20

لا يفهم الاسلام ولا يعرف حقيقة الاسلام. فيجب تحذير هذا واستنابة وتخويله بالله جل وعلا والا بين هذا العامل وبين الاسلام. والا قد باء بائمه الى يوم القيامة. ان هذا من دعاة الضلالة - 00:17:40

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ومن دعا الى ضلالة كان علينا الاثم مثل اثم من تبعه لا ينقص ذلك من اثمهم شيئا. خرج مسلم في صحيحه. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتل رجل الا كان على ابن ادم - 00:18:00

كيف نؤمن الاثم لانه اول من سن القتل هذا اعظم قد باشر الفعل. وذاك كان سببا وهذا قد باشر في علم نفسه. وقد قال الله جل وعلا ففعلوها دمدم عليهم ربهم بذنوبهم سواها ولا خافوا عقباها. فقلوه ففعلوها الذي عقر الناقة واحد - 00:18:20

والبقية كانوا راضيين او مساعدين له. ذكر الله العقل عن الجميع ففعلوها. لان المتسبب في الفعل كالفاعل. قد قال امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو تمالى اهل صنعا على قتل رجل واحد لقتلته جميعا. وهذا اسناد صحيح الى عمر - 00:18:50

رضي الله عنه لان المتسبب في الفعل كالفاعل. وحكي هذا اجماع للصحابه رضي الله عنهم. وهو مذهب جماهيري خير العلماء. نعم الطلاق الثلاث بلفظ واحد من السائل المختلف في حكمها قد ذهبت جماهير العلماء - 00:19:20

كابى حنيفة ومالك والشافعي واحمد. الى ان من طلق زوجته بلفظ ثلاث فقال انت طالقنا البتة او انت طالق بالثلاث؟ او انت طالق انت طالق انت طالق ونوى الثلاث بانته المرأة. وهذه رواية واحدة عن الجميع - 00:20:00

وهذه رواية واحدة عن الجميع. فيستدلون بان هذا عمل الصحابة رضي الله عنهم في عصر عمر وانه لا يعرف لعمر رضي الله عنه مخالف. وانه قد استمر عمل المسلمين على هذا وانه لم يخالف في ذلك الا نوادر - 00:20:30

ويقولون بانه وان كان هذا بدعة عند الطائفة من العلماء الا ان من ابتدع الزم ببدعته وذهب جماعة من العلماء الى ان الطلاق الثلاث بلفظ واحد يكون واحدة. بمنزلة لو قال - 00:21:00

سبحت ثلاثا لا يكن قد سبح ثلاثا سبح واحدة وبمنزلة الاورام جمرة العقبة بسبع وصايا الدفعة واحدة لا تجزوا عن السبع. انما تجزوا عن حجر واحد ولما جاء في صحيح الامام مسلم من حديث عبد الرزاق عن معمر - 00:21:30

عن عبدالله بن طاووس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة. من عمر رضي الله عنه قال ان الناس قد استعجلوا في امر كان - 00:22:00

فلو امضيانه عليهم فامضاه عليهم. هؤلاء يقولون ان الامر في عصر في عصر ابي بكر كان الثلاث واحدة. وهذه هي السنة. ولا يعارض اجتهاد استاذ من اجتهاد بامضاء طلاق بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فان السنة مقدمة على كل اجتهاد - 00:22:30

وهؤلاء يقولون لو كانت ثلاث ثلاثة فكان هذا مسوغا لامضاء المحدثات والبدع. وهذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فورد متفق عليه. وفي رواية عند مسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - 00:23:00

وهذا قد اتى بعمل ليس عليه شأن النبي صلى الله عليه وسلم. وحدث الدين ما ليس منه. فوجب رد بدعته عليه اما ما يتعلق بسؤال الاخ ان الامام احمد ضعف الحديث فنعم قد ضعفه الامام احمد - 00:23:30

رحمه الله بفتوى ابن عباس على خلافه وابن عباس رضي الله عنه عنه روايتان في هذه المسألة. مرة افتى بما كان عمر رضي الله عنه يأمر به ومن افتى بموجب النص على هذا لا يصلح الاحتجاج بفعل ابن عباس على تضعيف الخبر - 00:23:50

لان الرواية عن ابن عباس مختلفة. ثم ان مسألة مخالفة الراوي اللي ما روى مسألة خلافية قد نحتج احيانا بان هذا تضعيف للخبر لانه لو كان الخبر عنده ما خالفه يدل على الضعف المرفوع. وتارة نقول - [00:24:20](#)

العبرة بما روى لا بما رأى. هذا يبنى على القرائن ما يحكم فيه بحكم كلي وليس على الاطلاق ان العبرة بما روى لا بما رأى. كما انه ليس على اطلاقه - [00:24:50](#)

ان الصحابي اذا خالف ما روى صار دليلا على تضعيف ما روى. يبنى على يبنى او يعتمد في ذلك على خائفة من الناس يتصورون ان هذا المذهب هو مذهب الرافضة - [00:25:10](#)

وكثير ممن رد على شيخ الاسلام في هذه المسألة يقول عنه بانه قال بقول الشيعة وهذا غلط. وليس هذا قول الشيعة والرافضة ان الرافضة يقولون بان من طلق ثلاثا لن يحتسب عليه شيء - [00:25:30](#)

شيخ الاسلام ابن تيمية لا يقول بهذا. ولم يقل به احد من اهل السنة. لما قالت الرافضة وبعض اهل الظاهر. وهذا غلط. لان الاولى ثابتة عليه الثاني والثالثة ترد عليه والاولى ماضية - [00:26:00](#)

في حقه لانها طلاق شرعي. وما زاد على الواحدة لا يحتسب عليه لانه الطلاق بدعي ولأن حديث ابن عباس المتقدم صريح. لان الثلاث تكون واحدة وعلى هذا ففي فرق بين قول ابن عباس وطائفة من اصحابه وقول ابن اسحاق - [00:26:30](#)

وهذي البركات جت شيخ الاسلام وابن تيمية وابن القيم. الطوائف من اهل العلم وبين قول الرافضة ان الرافضة لا يحتسبون شيئا من ذلك. نعم قال الطلاق على عهد ابي بكر والسنتين واحدة. هذا لفظ في مسلم. احيانا - [00:27:00](#)

الاتفاق وفاقا الوفاق وفاق الائمة الاربعة قاله احمد وفاقا للثلاثة الائمة الاربعة ولكن اذا اتفق العلماء او اجمع العلماء هو بمعنى واحد. اه ما حكم يعني اه ان الامام يختم - [00:27:40](#)

فضيلة الشيخ الورود من شعار النصارى نعم في حديث حديث الريحان ما يدري وين رايح الطيب مهوب يعني لا لا الطيب هذا ليس لا ترد الريحان الهوا طيب هذا طيب مشروع الطيب تهدي طيبة وليس زهورا وايضا هذا ريحان طيب حتى لو قدر انه زهرة زهرة - [00:28:00](#)

ينتفع فيها. ليست زهرة اه محبة اشعار بالمحبة وقلب ونحو ذلك. بالنسبة لاهداء الزهور الاحتفالات او في الاعياد او في الزيارات او عند الولادة او غير ذلك من شعائر النصارى. وهذي عاداتهم وهذي تقاليدهم. وتلقاه عنهم من لا فهم له - [00:28:30](#)

ولا فقه يوجد هذا عند جهالة الناس في المستشفيات وغير ذلك لان بعض القائمين على مستشفيات من النصارى يأتون بهذه بعاداتهم الى المسلمين. ولان المشابهة في الظاهر تورث المودة في الباطن وهذا هو المتحقق - [00:29:00](#)

هؤلاء الحين يساقون النصارى في عاداتهم وفي تقاليدهم. فانهم لا يعادونهم بل يوالونهم ويؤكلونهم ويشاربونهم ويضاحكون ويمازحونهم. مع ان الاسلام نهى عن هذا كله. وفي حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام - [00:29:20](#)

واذا لقيتموه في طريق فاضطروهم الى اضيقه. والان اذا لقي كافة هو يأخذ بجانبه الطريق ويرسل على الطريق. خاصة اذا كان طبيينا وغير ذلك. تعظيما له احتراما. مع ان الاصل ان اليهود والنصارى والمشركين - [00:29:50](#)

يمنعون من السلطان جزيرة العرب مطلقا. ولا يجوز في حال من الاحوال. الا على وجه الامان والامان يقضي يوم رسالة او بيع وشراء ونحو ذلك. او ان يكون ذميا. يعطي الجزية عن يد وهو - [00:30:10](#)

وصاغر واما اذا كان لا يعطي الجزية عن يد وهو صاغر ويستوطن جزيرة العرب فهذا حرام حرام ولا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب - [00:30:30](#)

اخرجوا مشركينا من جزيرة العرب قال ذلك في اخر حياته فحين توفي النبي صلى الله عليه وسلم لم يخرج ابو بكر كان قد اشتغل بحروب اهل الردة. وكان في امر اهم من هذا الامر - [00:30:50](#)

حين توفي ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان عمر هو راوية هذا الخبر تولى الامر بنفسه. ولم يبق في العرب يهودية. وكان النصارى

انذاك غير موجودين كل من لا يدين بدين الاسلام عن جزيرة العرب. اما من يحتجق كان بلول المجوسي موجودا وهو هو الذي قتل -

[00:31:10](#)

ابو لولو عبد. المقصود الاحرار وليس العبيد. عاد مستضعف. بمنزلة السلعة يباع والكلام على الاحرار اللي لهم نفوذ. ويكونون مستقلين.

ولا يخضعون تحت حكم احد فهؤلاء يجب اخراجهم عن جزيرة العرب ولا يجب ابقائهم ابدًا. وعلى كل فاهداء - [00:31:40](#)

ما جرت عليه العادة اليوم وقت الزيارة زيارة المريض او الوالدة او اهداء زهور للمولودة. او وقت الاحتفالات او وقت التخرج او غير

ذلك هذا كله من عادات النصارى يجب النهي عن ذلك. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو - [00:32:10](#)

منهم خرجه الامام احمد من طريق عبد الرحمن ابن ثابت ابن ثوبان عن حسان ابن عطية عن ابي منيب عن ابن عمر عن النبي صلى

الله عليه وسلم وعبد الرحمن ابن ثوبان ثابت ابن ثوبان صدوق في حفظه شيء - [00:32:40](#)

اذا لم يتفرد باصل ولم يخالف فانه جيد الحديث اما قراءة القرآن اذن الامام يتلو القرآن ويقرأ على الجماعة من اوله لآخره. ليسمعهم

كلام الله جل وعلا حيث يقرأ في العشاء من البقرة يكمل الفجر ثم من الغد يكمل - [00:33:00](#)

هذا ما هو شيء يمنع منه؟ وفي مصلحة ظاهرة ويسمع المأمومين كلام الله جل وعلا ولكن يشترط في ذلك شروط الاول

يكون ذلك على حساب تعطيل السنن اللي يستحب ان يقرأ فجر الجمعة بالف لام ميم تنزيل السجدة وهل اتى؟ ولا يدع ذلك -

[00:33:40](#)

لان قراءة هاتين السورتين سنة في فجر الجمعة ولو كان ذلك احيانا هذا لا بأس به اما كونه لاجل ان يقرأ ويتابع قراءة القرآن يدع

ذلك فهذا غلط. الامر الثاني - [00:34:10](#)

الا يكون ذلك على حسابا للطاعة في بعض الصلوات. لكي يختم القرآن كله. بحيث يشق على المأمومين لكي يسمعهم القرآن كله فهذا

خلاف السنة. فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول ايكم اما الناس - [00:34:30](#)

فليخفف كما في الصحيحين. الامر الثالث ان يأتي بالسنن الاخرى ايضا كقراءة والمرسلات في صلاة المغرب اذا فعل ذلك لم يكن في

ان يختم القرآن على المأمومين. فان قال قائل هذا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:50](#)

عليه وسلم الجواب ان النبي صلى الله عليه وسلم شرع للامة يقرأ القرآن وهذا كلام الله جل وعلا. فهو يقرأ بما شرع له. سواء قرأ

انتزع من اوساط الصور او من اواخرها او من اوائلها واذا ما عطل سنة - [00:35:20](#)

ولاتي ببدة والتزم بختم القرآن ككل واسماع المأمومين القرآن هذا ما هناك شيء وجاء في حديث علي رضي الله عنه عند مسلم ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من ذبح لغير - [00:35:50](#)

لعن الله من اوى محدثا لعن الله من غير منار الارض لعن الله من لعن والديه. هذا رواه مسلم في صحيحه من حديث علي رضي الله

عنهم مسألة ان النبي صلى الله عليه وسلم شرع ختم القرآن على العلوم الا - [00:36:20](#)

فيلزم دليل على هذا التخصص يزد ان بعض العلماء ورد دليل اصلا قراءة القرآن من حيث الجملة كقوله صلى الله عليه وسلم لا يفقه

القرآن من قرأ في اقل من ثلاث هذا على مشروعية قراءة - [00:36:50](#)

القرآن كله فهل خصه وما خصه واراد ان يسمعه يعني انا كذا الموطن مشروعي اللي انا اقرأه القرآن فانا مشروع الذي اقرأ القرآن

كقوله صلى الله عليه وسلم اذا قمت للصلاة فاحمد الله واذكره ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن وهذا اللي تيسر معي من القرآن. فما

خصص شيئا - [00:37:10](#)

ورد ما فعله مثلا النبي صلى الله عليه وسلم من اول نبي انكر مثلا او تقيد به يقول انا اريد ان اقرأ متى سنن القرآن وما تيسر ان

نسمع كل القرآن - [00:37:30](#)

اجر خاص. الامامة؟ نعم الامامة هي منصب النبي صلى الله عليه وسلم الاخ يقول هل ورد فضل خاص في الامامة؟ الامامة هي

منصب النبي صلى الله عليه وسلم. والامام اذا احسن - [00:37:40](#)

كان له اجر احسانه واجر المأمومين الذين خلفه. فان المأمومين يقتدون بالامام. وهو قدوتهم وامامهم. فيأخذ مثل اجورهم لانهم

اعانهم على القيام بفريضة الله وعانهم على داء حق الله واحسن بهم ولذلك ان اساء فعليهم - [00:38:00](#)

عليه لا عليهم. قد اختلف الفقهاء ايهما افضل امام ام الاداب؟ ذهبت طائفة من العلماء الى ان الاذان افضل. لكثرة الاحاديث الواردة كقوله صلى الله عليه وسلم اطول الناس عناقا يوم القيامة المؤذنون كقول - [00:38:40](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس من في الندى والصف الاول ثم لم يجدوا ليستهموا عليه ما لاستهموا. متفق عليه وكان امير المؤمنين عمر رضي الله عنه يقول لولا الامارة لاحببت ان اكون مؤذنا - [00:39:10](#)

وهذا الذي اختاره جمع من الفقهاء والعلماء. ولكن يجيب عن هذا بان النبي صلى الله عليه وسلم حث على الاذان حتى لا يرغب عنه الناس وقيل ان هذا الشيء ولامر اخر ان المؤذنين مؤتمنون - [00:39:30](#)

ولا انهم يراعون الوقت وفي مشقة وتعب. مشقة المأذنة اعظم من مشقة الامامة لما في ذلك من مراعاة الوقت وظبطه ولمزيدات من الحضور مبكر خلاف الامام قد لا يحضر الا مع وقت الصلاة. الاحاديث في الاذان لاجل هذه - [00:40:00](#)

الاشياء كلها لا لاجل شيء واحد. ولان المؤذن حين يدعو يقول حي على الصلاة حي على الفلاح والناس يجيبونه ياخذ مثل اجرهم. ولان المؤذن داخل في قوله جل وعلا ومن احسن قولا - [00:40:30](#)

ممن دعا الى الله ودخل في قوله صلى الله عليه وسلم ومن دعا الى هدى وهذا دعا من اعظم دعوة الى الهدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا. وهذا قد دعا الى هدى - [00:40:50](#)

واما الذين يقولون بان الامام افضل فقد تقدم يحتجون بان هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يختار الله جل وعلا لنبيه الا الاكمل والافضل. والعجيب ان ما وردت رواية صحيحة عن - [00:41:10](#)

سلم انه اذن قط. وهذه فائدة. لم ترد رواية صحيحة. ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن قط عندما جاءت الروايات في تعليم الاذان لانه اذن فرق بين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يؤم المسلمين ويتقدمهم - [00:41:30](#)

لكن اجاب عن هذا الذي يرون ان الاذان افضل. يقولون ان الانسان كان يؤم المسلمين لان هذا منصب الامام الاعظم الرسول صلى الله عليه وسلم ولذلك يقولون ان الخلفاء بعده كانوا يأمون الناس لان هذا - [00:42:00](#)

من عملهم ومهمتهم لان الناس تبع لهم. فلا بد ان يتقدمون في الصلاة حتى يتقدموه في الجوانب الاخرى على كل في المسألة خلافية وهذا بعض ادلتهم. وفي كل خير عظيم. الامام ايضا فيه مشقة - [00:42:20](#)

خاصة المشقة في الاذان الامام يحتاج الى انه يتفقد المأمومين ان بعض الناس ينظر للامام كوضع المعاصرين اليوم الا والله ما يباليون بشيء صلى المصلي او تخلف ما يهتمهم. السلف كانوا يطاردون المتخلفين - [00:42:40](#)

كما كان النبي سيفعل يقول لقد هممت تحرق بيوتهم. وكانوا يعظون ويرشدون ويوجهون وكان يحافظون على المسجد. كثير اليوم ما ترى الامام يصلي الا هو وقتين في اليوم فقط البقية ما تراه اصلا. ولو تحسب الايام يصليها في الاسبوع ما تأتي ثلاثة ايام. اربعة ايام في البر. ما في محافظة - [00:43:00](#)

ولا في مواظبة فلذلك بعضهم يقول الامامة يعني ما ما يعرف اصلا قدر الامام ما يعرف هو يطبق على الواقع اللي يشاهده ما يطبق على واقع السلف من عظمة الامامة ومراعاة المأمومين والاحسان اليهم ووعظهم وارشادهم وتفقدهم والعناية بهم. حينئذ كان يعرف قدره الامام - [00:43:30](#)

كذلك الامام يصلي بهم ويقرأ ويتلو وفي رمضان يصلي بهم يحتاج الى مراجعة القرآن والى ظبطه فقد هذه الجوانب لم يعرف قدر الامام على الوجه المطلوب الاخ يسأل عن حكم النظر للمرأة - [00:43:50](#)

رجال اجانب والاخر يسأل عن وقت انتهاء صلاة العشاء. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ووقت العشاء ما لم ينتصف الليل. وهذا الوقت الاختياري قسم الليل جزئين. او نصفين. يبتدأ الحساب من اذان المغرب - [00:44:20](#)

وينتهي باذان الفجر. يقسم هذا الوقت على اثنين. الوقت الاختياري الى منتصف الليل لقوله صلى الله عليه وسلم وقت العشاء ما لم ينتصف الليل فاذا انتصف الليل دخل الوقت الاضطراري. كنائم يستيقظ او حائض تطهر - [00:44:50](#)

او غير ذلك. فلا يجوز تأخير صلاة العشاء بلا عذر الى ما بعد منتصف الليل. واما بالنسبة لنظر المرأة الى الرجال اللجان ثلاث حالات.

الحالة الاولى ان تنظر المرأة الى الرجل الاجنبي بشهوة - [00:45:20](#)

فهذا حرام بالاتفاق. الحالة الثانية ان تنظر المرأة الى الرجل الاجنبي من غير قصد النظر اليه ولما تنظر اليه في الطريق لتتقي وتراقب الطريق وتنظر اليه وقت البيع وقت الشراء ونحو ذلك - [00:45:50](#)

هذا جائز بالاتفاق الحالة الثالثة تنظر اليه لا لهذا ولا لهذا. تنظر اليه بلا شهوة. ولكن تقصد نظر ذات النظر اليه. ليست لاجل بيع ولا لبيع شراء. تنظر لملامحه الى شكله. تتأمل في في مظهر - [00:46:20](#)

هذا مختلف فيه. والصواب منعه هذا. لان وسيلة للنظر المحرم والدليل على منع عموم قول الله جل وعلا. وقل للمؤمنات يفضضن من ابصارهن فكما يجب على الرجل ان يغض بصره عن المرأة يجب على المرأة ان تغض - [00:46:50](#)

بصرها عن الرجل وعلى هذا ينزل قوله صلى الله عليه وسلم افعميا وان انتما وحديث لا بأس به جاء من رواية الزوري عن نبهان مولى ام سلمة عن ام سلمة قد صححه جماعة من العلماء واما حديث عائشة كانت تنظر الى الحبشة وهم يلعبون - [00:47:20](#)

فهذا من القسم الثاني اذا كانت تنظر الى لاعبهم ما كانت تنظر الى اشكالهم و ملامح فنظر وبمنزلة نظر المرأة الى البائع وفي الطريق ونحو ذلك النظر هو الذي اوقع في قلوب خلق البلاء. كثير من الرجال فتن بالنسا بسبب الرؤية - [00:47:50](#)

الفضائيات جعل تتبع الفضائيات تتبع الصور. لان فتنة الصور فتنة عظيمة. ومن ابتلي بشيء من ذلك. انت الى العطب والهلاك. ومتى ما اطلق العبد بصر هلك. واستحوذ عليه الشيطان. وفتنه واغواه - [00:48:20](#)

واظل واعى قلبه. كذلك المرأة اذا كانت تنظر الى ملامح الرجال يحصل اعجاب ويترتب على ذلك عشق ويترتب على ذلك محرمات اخرى. كذلك بالنسبة المرأة تخاطب الرجال بقدر الحاجة. وبالحاجة لا معنى لها - [00:48:40](#)

لان الاذن تعشق قبل العين احيانا كما قال بشار ابن مر وهو الشاعر ماجد يقول يا قومي اذني لبعض الحي عاشقة والاذن تعشق قبل العين احيانا. قالوا بمن لا ترى فقلت لهم الاذن كالقلب تولي - [00:49:10](#)

اينما كان. يكفي هذا والله اعلم - [00:49:40](#)